

204 - تطلب الخلع لإدمان زوجها

السؤال

امرأة مسلمة أدمت زوجها ويضرها بقسوة وقد حاول قتلها وقد هجرها من أربعة أشهر وهناك شهود على آثار الضرب فطلبت من إمام الجالية الإسلامية في بلدها أن يخلعها من زوجها فطلب منها كتابة الأسباب في ورقة فامتنعت وقالت إنها تبلغ كتاباً لو أرادت أن تكتبه وقد سافر زوجها الآن خارج البلد وتركها فماذا تفعل ؟ .

الإجابة المفصلة

أولاً : إذا صدق الوصف المذكور في السؤال ففيه عبرة وموعظة في تدمير المعصية للبيت وتفكيك الأسرة وتفريق الشمل وهذا من شؤم المعصية فالواجب على كل مسلم التوبة إلى الله والإقلال عن المعاصي والذنوب .

ثانياً : من المستغرب إحجام هذه الأخت عن كتابة سبب طلبها للطلاق فعليها الاستجابة للطلب المذكور وماذا يضرها لو فعلت ذلك ؟

ثالثاً : إذا رأى صاحب الكلمة المسموعة الذي يقوم بأمر الجالية المسلمة في تلك البلدة أنه لا صلاح للزوجين في موائلة العشرة الزوجية ، خلعها من زوجها على ما يتصالحان عليه .

ونسأل الله أن يقي بيوتنا وبيوت المسلمين الفتنة ما ظهر منها وما بطن وأن يصلح حالنا أجمعين .